mroftalp htehaB ni knil muideM

سنن أبي داوود - كتاب الخراج والإمارة والفيء 62-21-8341

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فنحمد الله سبحانه وتعالى ونشكره ونثني عليه الخير كله من مد في اعمالنا - 00:00:00

ونسأل الله ان يرزقنا واياكم جميع اهل العلم النافع والعمل الصالح يوفقها للعمل الصالح والتوبة النصوح ونسأله ان يعيذنا واياكم من الفتن ما ظهر منها وما وما بطن نسأله سبحانه - 00:00:15

الا نفتن في ديننا وان يثبتنا على دين القوم وانه ولي ذلك هو القادر عليه. سم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشائخه والمسلمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا - 00:00:27

يا كريم قال ابو داوود رحمه الله تعالى في سننه باب اخراج اليهود من جزيرة العرب. حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير - 00:00:47

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاثة فقال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب الوفد بنحو مما كنت اجيزهم. قال ابن عباس وسكت عن الثالثة او قال فانسيتها - 00:01:03

حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا ابو عاصم وعبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع بن عبدالله رضي الله عنهما يقول اخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرج - 00:01:23

اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلما حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله قال حدثنا سفيان عن ابي عن ابي الزبير عن جابر رضي الله - 00:01:44

عنهما عن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه والاول اتم حدثنا سليمان ابن داوود العتكي قال حدثنا جرير عن قابوس ابن ابي ضبيان عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه - 00:02:01

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا قبلتان في بلد واحد حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر يعني ابن عبد الواحد انه قال قال سعيد يعني ابن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين - 00:02:21

الوادي الى اقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر. قال ابو داوود قرأ على الحارث قرأ على الحارث بن مسكين وانا شاهد اخبرك اخبرك اشهب بن عبدالعزيز قال قال مالك عمر اجلى اهل نجران - 00:02:39

ولم يجلي من تيماء لانها ليست من بلاد العرب. فاما الوادي فاني ارى ان ما لم يجلى من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب حدثنا ابن الصرح قال حدثنا وهب قال ما لك آآ قال قال ما لك قد اجلى عمر رضي الله عنه يهود نجران - 00:02:59

وفدك بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه هذا هذا الباب عقده مولف رحمه الله اخراج اليهود من جزيرة العرب وذلك ان جزيرة العرب هي التي هي التي قام الاسلام فيها على - 00:03:22

اكتاف العرب وهي البلد التي شاع منها النور ومكة هي في وسط جزيرة العرب وهي سرة سرة الارظ فلا ينبغي ان يكون فيها هذه الجزيرة التي سعى منها الاسلام دينان - 00:03:43

بل لا يبقى الا دين واحد ولهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج اليهود من جزيرة العرب وذكر المؤلف هذه الاثار والاحاديث ذكره حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاثة قال اخرجوا اليهود اخرجوا

المشركين من جزيرة العرب - 00:04:03
وعزيز الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال ابن عباس وسكت عن الثالثة او قال فانسيتها قال الحميدي فنسيتها او سكت عنها وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم مطولا وقال بنذري ان - 00:04:25
ان الثالثة هي تجهيز اسامة رضي الله عنه وكيد يحتمل انها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا قالوا في الموطأ ما يشير الى ذلك واجازة الوفد يعني الوفد هو هم الذين يقصدون الامراء - 00:04:46
للزيارة او للاسترفاد او رسالة والمعنى اعطوهم مدة اقامتهم ما يحتاجون اليه ذكر نقل عن قال التراب بشري انما اخرج ذلك بالوصية من عموم المصالح لما فيه من المصلحة العظمى - 00:05:05
وذلك ان الوفد سفير قومه واذا لم يكرم رجع اليهم بما ينفر دونهم فاذا اجيز كان فيه ترغيب للقوم في الطاعة يجيز اكرم الوفد يكون فيه حث على ترغيب لقومه في الطاعة والدخول في الاسلام لانه سفيرهم - 00:05:25
قال ثم ان الوفد انما يفد على الامام فيجب رعاية من مال الله الذي اقيم لمصالح العباد واضاعته تفضي الى الدناءة التي اجار الله عنها اهل الاسلام مقصود النبي صلى الله عليه وسلم اوصى - 00:05:56
عند موته بهذه الثلاث قال اخرج المشركين من جزيرة العرب وش هي عام يشمل اليهود والنصارى وغيرهم اعم من كل من خالف دين الاسلام فهو شرك يعني يعني اخرجوا ايا اهل دين سوى دين الاسلام - 00:06:13
واجيز الوفد يعني اكرمه بنحو ما كنت اوجزه كان اكرمهم فامر بان يجاز الوفد بنحو ما يجيزه عليه الصلاة والسلام من يعطى الوقت ما يحتاج اليه ويكرم ويكون في ذلك ترغيب - 00:06:37
لقومه في الدخول في الاسلام بخلاف ما اذا لم يكرم فان هذا في تنفير والثانية على الخلاف اذا هي تجهيز اسامة جهزت جهز ابو بكر رضي الله عنه انفذ الجنس او اسامة - 00:06:57
ولما توقف بعض الصحابة بتجهيزه وقالوا ان العرب ارتدوا عن الاسلام ونحن بحاجة الى بحاجة الى الجيش ابا ابو بكر رضي الله عنه وقال لا لا يمكن ان لابد من ان ننفذ الجيش الذي - 00:07:19
امر امر الرسول بتجهيزه واصر على ذلك حتى شرح الله صدور الصحابة لذلك رضي الله عنه وارضاه والحديث الثاني علي جابر رضي الله عنه الاخ اخبر اخبر عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - 00:07:44
او اخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلما والذي اخرجه مسلم والترمذي والنسائي - 00:08:18
وفي معناه حديث جابر عن عمر وبمعناه قال لا اخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلما اقول فلا اترك فيها الا مسلما يوافق الحديث الاول اخرج المشركين مشركا اذا - 00:08:32
لا اترك فيها الا مسلما وما خالف دين الاسلام سواء كان شركا او كذا مشركا او يهوديا او نصريا او غيرهم والهجس الذي بعد الحديث قابوس ابن ابي ظبيان على ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا قبلتان في بلد واحد - 00:08:56
هذا الحديث اخرجه الترمذي وذكر انه ارسل قابوس بن ربيان في في كلام ولهذا تكلم الحافظ ابن القيم رحمه الله قال ان الحديث من رواية قابوس بن ابي ظبيان عن ابن عباس - 00:09:21
وثقى ابن وثقى ابن معين مرة وظعفه مرة وظعفه غيره وحدث عنه احد ابن سعيد يعني مو يتكلم ويقابل ابن ابي ظبيان يتكلم فيه وقول لا تكون قبلتان في بلد واحد - 00:09:39
قال بعض اهل العلم الظاهر انه انه لا في بمعنى النهي نفي بمعنى النهي والمراد نهي المؤمن عن الاقامة بارض الكفر نهي عن الاقامة في ارض كفلتك وقبلتان في بلد واحد - 00:10:03
نهي المؤمن عن الاقامة بارض الكفر ونهي الحكام عن ان يمكنوا اهل الذمة من اظهار الشعار الكفر في في بلاد الاسلام هكذا قال المراد نهي المؤمن عن الاقامة بارض الكفر - 00:10:24

لان ارض الكفر دولتهم واحدة فاذا اقام صار له قبلة اخرى ترى القبلة قبلة المسلمين القبلة والكعبة والكفار قبلتهم قبلة اخرى وايضا الحكام يعني ولاة الامور من ان يمكنوا اهل الذمة - 00:10:43

اليهود والنصارى من اظهار شعار الكفر في بلد الاسلام في بلاد المسلمين قال بعضهم اخير المراد اخراج اهل الكتاب من ارض العرب فقط لكن هذا بعيد لا يناسب عموم البلد - 00:11:08

والحديث اخرجه الترمذي وذكر انه مرسل ثم ذكر الاثار اثر سعيد ابن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادي الى الى اقصى اليمن الى تخوب العراق الى البحر والمرأة مادي وادي القرى - 00:11:34

ووادي بين المدينة والشام من اعمال المدينة اذا تخوم العراق يعني الى حدوده ومعالمة والتخب هو الفصل بين الارضين من المعالم قال ابو داوود خلع الحارث المسكين وانا شاهد اخبرك ابن عبد العزيز قال قال مالك عمر - 00:12:05

اجلى اهل نجران ولم ان يرحمك الله. ولم يجلوا ولم يجرأوا ابن تيمية لانها ليست من بلاد العرب يعني تيمة فاما الوادي فاني ارى انه لم يجلى ما فيها من اليهود - 00:12:28

انهم يعني الصحابة لم يروها من ارض العرب والاثر الاخير عن مالك قال قد اجلى عمر يهود يهود نجران وفدك جزيرة العرب فيها يا كلام كثير لاهل العلم نعم اه اصل الجزيرة هي - 00:12:47

بما تحيط بها البحار ولهذا ذكر في النهاية يقول الجزيرة اسم موضع من الارض وهو ما بين حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول نقل عن هذا وما بين رمل بيرين الى منقطع السماوة - 00:13:17

في الارض نقلها عن ابي عبيد ونقل عن الاصمعي انها من اقصى عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة وساحل البحر الى اطراف الشام عرضا وقال الازهري سمي جزيرة لان بحر - 00:13:46

فارس وبحر السودان احاط بجانبيها واحاطوا بالجانب الشمالي دجلة والفرات قال مالك ابناس اراد بجزيرة العرب المدينة نفسها وانما اطلقت الجزيرة في الحديث ولم تقف الى العرب فانما يراد بها ما بين دجلة والفرات - 00:14:01

وفي القاموس جزيرة العرب ما احاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات المتحققة نجد اليمن والحجاز من جزرة العرب وما عداهم مختلف مختلف فيه عندك كلام في الله. لكن عمر ابن عبد العزيز ذكر في روايته الكلام الاول - 00:14:20

حديث ابن عباس شف الكلام على ذكر هنا انه اجلى اهل تيما ايه قال لكن عمر ابن عبد العزيز ذكر في روايته ان عمر ابن الخطاب اجلى ايضا اهل تيماء خلافا لمالك في روايته هنا ووافقه في اجلاء اهل نجران وفدك - 00:14:58

هذا حصل اليك اه شعيب احسن الله اليك نقل نقل عن من؟ عن عمر عن عمر ابن عبد العزيز اه عمر بن عبد العزيز بن مروان احسن الله اليك. نعم - 00:15:16

وهي وان كانت مراسيل رجالها ثقات وبمجموعها يصح ذلك عن عمر وذكر فيها انه اجلى ايضا اهل تيماء هنا قال لم يجد لانها ليست لانها الصحابة يعني لم يروها من من ارض العرب نعم - 00:15:39

تحتاج الى مراجعة المراسيلات ذكر المراسيل كان مع الحديث الاول احسن الله اليك الحديث الاول ذكر ذكر ان اسناده صحيح. سليمان الاحول هو ابن مسلم. واخرجه البخاري ومسلم والنسائي في الكبرى. من طريق سليمان الاحول به وهو في مسند - 00:15:58

طيب تكلم عن الجزيرة جزيرة العرب. لم يتكلم احسن اليك. مم طيب والحديث الذي بعده كذلك اخرجه مسلم والترمذي اللي بعده احسن الله اليك اسناده صحيح ابو مسلم او ابو الزبير هو مسلم ابن ابن هو محمد ابن مسلم ابن تدوس المكي وابن جريج هو عبدالملك ابن عبد العزيز - 00:16:23

وعبد الرزاق هو ابن ابن همام الصنعاني وابو عاصم هو الظحاك ابن مخلد والحسن ابن علي هو الخلال وهو في مصنف عبد مصنف عبد الرزاق واخرجه مسلم والترمذي من طريق ابي الزبير به - 00:16:45

الذي بعده احسن الله عملك اه اسناده صحيح وقد صرح ابو الزبير وهو محمد ابن تدوس المكي بالسماع في الطريق السابقة. فانتهت

شبهة تدليسه نعم اخرجهم السب قال مع تجاوز القنطرة نعم هذا اللي بعده حديث قابوس - 00:17:00
اسناده ضعيف لظعف قابوس ابن ابي ظبيان واسمه ابي ظبيان حصين بن جندب وبه اعله ابن القطان في بيان الوهمي والايهام فقال وقابوس عندهم ضعيف وربما ترك ترك بعضهم حديثه - 00:17:20
قلنا ثم انه قد روى سفيان الثوري عن قابوس عن ابيه مرسلا عند ابي عند ابي عبيد في الاموال وحميد بن زنجويه في الاموال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم على مسلم جزية وهو جزء من من - 00:17:37
حديثنا سيأتي عند المصنف واخرجه الترمذي من طريق قابوس ابن ابي ظبيان به وزاد وليس على مسلم جزية وهو في مسند احمد ايه لا تكون قبلتان في بلد واحد. ابن القيم رحمه الله - 00:17:55
كان له الى انه الى مختلف يعني ليست ليس ضعفه شديدا لانه يقول هم من رواية قوس ابن ظبيان مرة وظعفه مرة وظعفه غيره وحدث عنه يحيى ابن سعيد وعلى كل حال هو ضعيف - 00:18:12
لكن معناه قد قد يقال معناه صحيح لكن المعنى الصحيح لا تكون قبلتان في بلد واحد نهي المؤمن عن الاقامة في في في بلد الكفار ونهي الحكام ان يمكنوا اهل الذمة من اظهار شعائر الكفر - 00:18:35
في بلاد المسلمين لان المؤمن اذا اقام في بلد كفار صارت قبلة صارت قبلتان وكذلك اذا مكن اهل الذمة وهم اليهود والنصارى من اظهار شعائر الكفر في بلاد المسلمين. كذلك اظهروا دينا اخر - 00:18:57
صافي القبلتان احسن الله عملكم معناها دينان يعني؟ نعم هذا هو الظاهر اتكلم على وسعيد بن عبدالعزيز جزيرة العرب ما بين الوادي الى اقصى اليمن اذا تخوب العراق الى البحر - 00:19:16
تكلم عليها عندك ان اسناده صحيح الى سعيد بن عبدالعزيز. نعم. وهو التنوخي الدمشقي وهو امام ساواه الامام احمد بالاوزاعي. هم. وقوله تخوم الحدود والمعالم بفتح التاء وضمها وواحدها تخم. قال المنذري في مختصر السنن وفي تحديد جزيرة العرب اقوال متعددة حكاها المنذري بمختصر السنن - 00:19:35
لكن لم يذكرها هنا صلى الله عليه وسلم حكاها المنذري نعم احسن الله اليك. مم ينبغي ان ينظر له كلام المنذري المختصر عندك اذا يعني على قول مالك الان يقول عمره لانهم ليست من بلاد العرب - 00:20:06
فاما الوادي فاني ارى انه لم يجد فيها من اليهود لانهم على الصحابة لم يروها من ارض العرب العرب واذا اجلوا الى تيماء نجران انزل اليهود الى تيما واعتبرت من امراض الشام وليس بمرض العرب - 00:20:37
لكن الاثار اللي ذكر شعيب يقول انه اجاهم من عتيبة المعروف انها انهاء اما اجلاؤهم من تيما هذا فيه هذا الاثر اللي ذكره يلا هيديك مجلة البحوث الاسلامية للافتاء فيها بحثنا عن جزيرة العرب. هم. قال احسن الله عملك - 00:21:05
ونبين ما هي الاماكن التي يمنعون من سكناها والاقامة بها في حدود جزيرة العرب فنقول جزيرة العرب هي التي يسكنها العرب وبها مساكنهم ومنازلهم من قبل الاسلام. قال الخليل ابن احمد سميت جزيرة العرب لان بحر - 00:21:31
وبحر الحبشة ودجلة والفرات احاطت بها وهي ارض العرب ومعدنها. هذا اللي قرأناها اللي نقلناه عن هذا. نعم. وقال الاصمعي احسن الله عملك. نعم. هي ما لم يبلغه ملك فارس من اقصى عدن الى اطراف الشام. وقال ايش؟ وقال الاصمعي. نعم. هي ما لم - 00:21:49
يبلغه ملك فارس من اقصى عدن الى اطراف الشام فقال ابو عبيد من اقصى عدن الى العراق طولا ومن جدة وما والاها من اطراف الساحل الى اطراف الشمال عرظا وبمثله قال - 00:22:09
وسميت بجزيرة العرب لاحاطة البحار بها يعني بحر الهند وبحر القمزم وبحر فارس وبحر الحبشة وقيل هي وقال الزبير بن بكار قال غير مالك هي ما بين العذيب الى حضرموت اخر اليمن. قال وهذا اشبه وهذا - 00:22:23
اشبه. قال ابن حجر رحمه الله تعالى بعد ان نقل ما ذكره بعاليه لكن الذي يمنع المشركين من سكناها الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب وهذا مذهب الجمهور. وعند - 00:22:43

يجوز مطلقا الا المسجد وعند الامام مالك يجوز دخولهم الحرم لتجارة فقال الشافعي لا يدخل الحرم اصلا الا باذن الامام لمصلحة المسلمين خاصة هذا كلام الحافظ كلام الحافظ وقال الحافظ احسن الله عملك - 00:23:03

قال الحافظ اه لكن قال الحافظ نعم احسن الله اليك التي يمنعون منها هي اليمامة والحجاز التي يمنعون من دخولها اليمامة والحجاز. قال ابن حجر رحمه الله تعالى بعد ان نقل ما ذكر باليه. لكن الذي يمنع المشركين من سكناها الحجاز خاصة. هم - 00:23:22

وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها الامامة نجد كلها. نعم احسن الله اليك. لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب. وهذا مذهب وعند الحنفية يجوز مطلقا الا المسجد - 00:23:46

وعند الامام مالك يجوز دخولهم الحرم لتجارة وقال الشافعي لا يدخلون الحرم اصلا الا باذن الامام لمصلحة المسلمين خاصة. وقال في الفتح عند الكلام على حديث اخرجوا كذا من جزيرة العرب وقال ابن قدامة قال احمد جزيرة العرب المدينة وما والاها وهي مكة واليمامة وخيبر وينبع وفدك - 00:24:03

ومخاليفها وما والاها يعني ان الممنوع من سكن الكفار به هي المدينة وما والاها. قال لانهم لم يجلوا من تيماء ولا من اليمن. اما اخراج اهل نجران منه. فلان النبي صلى الله عليه وسلم صالحهم على ترك الربا فنقضوا العهد - 00:24:27

فاجلاهم عمر قالا فكان جزيرة العرب في الاحاديث اريد بها الحجاز وانما سمي حجازا لانه حجز بين تهامة ونجد قال ولا يمنعون ايضا من اطراف الحجاز كتيماء وفيد ونحوهما. لان عمر لم يمنعهم من ذلك. قال فلان يمنعونه؟ قال - 00:24:48

اليك ولا يمنعون من ايضا من اطراف الحجاز. نعم. كتيماء وفيض ونحوهما لان عمر لم يمنعهم من ذلك قال ابن حجر رحمه الله قال الطبري في الحديث ان على الامام اخراج كل من دان بغير الاسلام من كل بلد غلب - 00:25:08

عليه المسلمون عنوة اذا لم يكن بالمسلمين ضرورة اليهم. فيستعد؟ قال. قال ابن حجر رحمه الله تعالى قال الطبري في الحديث ان على الامام اخراج كل من دان بغير الاسلام. نعم. من كل بلد غلب عليه المسلمون عنوة - 00:25:29

اذا لم يكن بالمسلمين ضرورة اليهم كالعمل بالارض ونحو ذلك وعلى ذلك اقر عمر من اقر بالسواد والشام فزعم ان ذلك لا يختص بجزيرة العرب بل يلتحق بها من كان على حكمها - 00:25:47

قلت وان قلت وان ترى ان جزيرة العرب التي يمنع من سكناها والاقامة بها اهل الذمة والمشركون هي الحجاز وما والاها المدينة واليمامة وينبع مخالفيها. ولا يمنعون من باقي جزيرة العرب. وعلى هذا فنحن في حاجة الى فقه التعامل معهم - 00:26:04

ان كانت اقامتهم لدينا مؤقتا مؤقتة لا دائمة. هذا الباحث احسن الله اليكم عرف نافذة وكله له رسالة في الجزيرة العربية ينظر فيها قول الجمهور هو هذه الحجاز يعني اللي يمنع فيها الحجاز ونجد - 00:26:24

وما والاهما نعم احسن الله اليكم. من احسن نعم واخرجوا من الوجوب اصل الامر الوجوب الا بالصارف ولا صارف ولذلك نفذ الامر عمر رضي الله عنه وعلى هذه كل انسان اللي - 00:26:48

اللي يستخدم مثل اللي يستقدم عمال ما ينبغي له ان يستقدم في غير المسلمين الا اذا كان يرجع اسلامه او على وعد او على غالب الظن انه سيسلم فلا بأس - 00:27:16

والا فلا يستقدم اذا كان مأمور باخراجهم فيكون انت الذي تستقدم ما ينبغي لك ان تستقدم شخص يدين بدين غير دين الاسلام بجزيرة العرب كثير من الناس يتساهمون في مثل هذا - 00:27:32

في العمالة والعمال والخادمات السائقين يستقدمون غير المسلمين ولا يبالون بعضهم يقول انها انهم انشط من غيرهم بهذا السؤال او انهم او انه يستعملون في اوقات الصلوات هذا اشد واشد - 00:27:54

الله المستعان نعم احسن الله اليكم باب في ايقاف ارض السواد وارض العنوة هنا الحاكم نعم له او الحاكم له يعني ولي الامر يعني اذا فيما تدعو الحاجة اليه هذا - 00:28:13

له حكاوة خاصة له سنة خاصة نعم - 00:28:38